Arab Journal of Sciences & Research Publishing (AJSRP) • Vol 11, Issue 1 (2025) • P: 50 - 39
https://journals.ajsrp.com/index.php/ajsrp
ISSN: 2518-5780 (Online) • ISSN: 2518-5780 (Print)

The Implications of Polygamy on the Demographic Reality in Palestinian Society and the Stance of Israeli Civil Laws Towards It

Dr. Samy Garad Abu Freach
Hebron University |Palestine

Received: 27/12/2024
Revised: 19/01/2025
Accepted: 02/03/2025
Published: 15/03/2025

* Corresponding author: sagaf1968@gmail.com

Citation: Abu Freach, S. G. (2025). The Implications of Polygamy on the Demographic Reality in Palestinian Society and the Stance of Israeli Civil Laws Towards It. *Arab Journal of Sciences & Research Publishing, 11*(1), 39 – 50. https://doi.org/10.26389/AJSRP.C291224

2025 © AISRP • Arab Institute of Sciences & Research Publishing (AISRP), Palestine, all rights reserved.

• **Open Access**

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license

Abstract: The research aims to study the phenomenon of polygamy in Palestinian society within Israel, focusing on its demographic implications (such as population growth and age structure) and the stance of Israeli laws on the issue. It also seeks to understand the interaction between social, cultural, and civil legal factors in the context of the prohibition of polygamy under Israeli law,The research adopted a descriptive-analytical methodology, analyzing data and information through a review of scientific literature, Israeli laws, and statistics related to the demographic reality of Palestinian society. Key findings of the research include demographic implications, where polygamy contributes to increased population growth rates and changes in the age structure of Palestinian society, which is considered a significant factor in the demographic reality. Additionally, Israeli laws face difficulties in enforcing the prohibition of polygamy due to social and cultural factors, leading to selective enforcement of the law. Palestinian society within Israel is conservative and views polygamy as a means to strengthen demographic presence, while Israeli institutions perceive it as a demographic threat. Accurate data collection and analysis are hindered by the lack of official registration of polygamous marriages to avoid legal repercussions.

The research concluded that polygamy reinforces demographic presence by encouraging Palestinian society to continue high birth rates, achieving positive demographic changes. Despite legal pressure, loopholes in the application of Israeli laws are exploited to support polygamy. However, there is a need to raise awareness about the positive demographic implications of polygamy for Palestinian society. Accurate statistics remain difficult to obtain due to the risk of legal consequences under Israeli law.

Keywords: Polygamy, Demographic Reality, Palestinian Society, Israel, Civil Laws.

انعكاسات تعدُّد الزَّوجات على الو اقع الديموغرافي في الداخل الفلسطيني وموقف القو انين المدنية للمؤسسة الاسر ائيلية منه

د/ سامي جراد أبو فريح
جامعة الخليل | فلسطين

المستخلص: هدف البحث إلى دراسة ظاهرة تعدد الزوجات في المجتمع الفلسطيني داخل إسرائيل، مع التركيز على انعكاساتها الديموغرافية (مثل النمو السكاني والتركيبة العمرية) وموقف القوانين الإسرائيلية منها. كما يسعى إلى فهم التفاعل بين العوامل الاجتماعية والثقافية والقوانين المدنية في ظل حظر تعدد الزوجات بموجب القانون الإسرائيلي، واعتمد البحث على منهجية وصفيّة تحليليّة، حيث تم تحليل البيانات والمعلومات من خلال مراجعة الأدبيات العلمية، القوانين الإسرائيلية، والإحصائيات المتعلقة بالواقع الديموغرافي للمجتمع الفلسطيني. وكانت للبحث نتائج رئيسة تتعلق بالانعكاسات الديموغرافية حيث يؤدي تعدد الزوجات إلى زيادة معدلات النمو السكاني وتغيير التركيبة العمرية في المجتمع الفلسطيني، مما يُعتبر عاملًا مؤثرًا في الواقع الديموغرافي، وكذلك التحديات القانونية الإسرائيلية التي تواجه صعوبات في تطبيق حظر تعدد الزوجات بسبب العوامل الاجتماعية والثقافية، مما يؤدي إلى تطبيق انتقائي للقوانين. وكذلك الواقع الاجتماعي للمجتمع الفلسطيني داخل إسرائيل الذي هو مجتمع محافظ، ويرى في تعدد الزوجات وسيلة لتعزيز الوجود الديموغرافي، بينما تعتبره المؤسسة الإسرائيلية تهديدًا ديموغرافيًا. ومن الجدير ذكره ان هناك صعوبات لإحصاء حالات التعدد لعدم تسجيل حالات تعدد الزوجات بشكل رسمي لمنع الوقوع في المحظور حيث يُصعِّب عملية جمع البيانات الدقيقة وتحليلها، وقد خلص البحث الى تعزيز الوجود الديموغرافي بتشجيع المجتمع الفلسطيني على الاستمرار في الإنجاب لتحقيق تغييرات ديموغرافية إيجابية، وبالرغم من الضغط القانوني فهناك استغلال للثغرات في تطبيق القوانين الإسرائيلية لدعم ظاهرة تعدد الزوجات. ومع ذلك يجب تعزيز الوعي حول الانعكاسات الإيجابية لتعدد الزوجات على الواقع الديموغرافي الفلسطيني. وسيبقى تحسين الإحصاءات امرا غير ميسر بشكل دقيق وذلك لعدم الوقوع تحت طائلة القانون الإسرائيلي.

الكلمات المفتاحية: تعدد الزوجات، الواقع الديموغرافي، المجتمع الفلسطيني، إسرائيل، القوانين المدنية.

1- المُقدِّمة.

يُشكِّل التّمييز ضد المرأة في القوانين الإسرائيلية -خاصةً قانون العقوبات- مساسًا وعدوانًا على حقوق المرأة التي كفلها القانون المدني، حيث انطلقت هذه القوانين من خلال الشريعة الدينية اليهوديّة، والتي بدورها تمنع إمكانية الزواج المدني، والذي يؤدِّي بدوره إلى المساس بحقوق النساء، بشكل أكبر من الرجال، كون القوانين الدينية التي تسري على الزواج والطلاق هي قوانين تمييزية ضد النساء، فقد أعطى المشرّع -حين قرّر في السنوات الأولى لقيام الدولة- الاعتراف بالزواج والطلاق الدينيَّيْن فقط، والذي يرى في تحقيق أهداف المجموعة غاية تعلو أهميتها على أهمية المحافظة على حقوق الفرد (شتوبلر، ص47)، ورد في تقرير الكنيست (بوجيسكي، 2014/7/21م.) لعام 2014 م ما قدره الباحثون ان تعدد الزواج الرسمي وغير الرسمي سويا في المجتمع البدوي، هو 20%-40% من مجموع السكان المتزوجين. Aref Abu-Rabia, Salman (2011 ,Elbedour and Sandra Scham)

ووفق التقديرات لسلطة الرفاه الاجتماعي في الجنوب فان 30% من العائلات البدوية في اسرائيل يعيشون حياة تعدد الزوجات(ميركين، 2012.)، وهذه التقارير لا تعكس الوقع الحقيقي كون اغلب حالات الزواج الثانية غير مسجلة، وهناك من يطلّق حتى لا يقع في المحظور القانوني، لذلك هذه الاحصائيات هي فقط صورة عامة. في عام 1977م صدر قانون العقوبات ليوضح آليات وأساليب معاقبة وتجريم أصحاب ظاهرة تعدُّد الزوجات، كإحدى الظواهر التي حاولت إسرائيل منعها بشكل كامل، وذلك بعدما اتّضح لإسرائيل أنّ تعدد الزوجات يعمل على تغيير الواقع الديموغرافي لصالح الأقلية العربية، وهذا ما سيتناوله الباحث في هذه الدراسة.

1-2-مشكلة الدِّراسة وتساؤلاتها:

تتمثَّل مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيس: **ما انعكاسات تعدُّد الزوجات على الو اقع الديموغرافي في الداخل الفلسطيني وموقف الاحتلال منه؟** ويندرج تحت هذا التساؤل عدة أسئلة فرعية، وهي:

1- ما موقف الشريعة الإسلامية من تحديد وتنظيم النسل؟
2- ما انعكاسات تعدّد الزوجات على الواقع الديموغرافي في الداخل الفلسطيني؟
3- ما موقف إسرائيل من التغيّر الديموغرافي للفلسطينيين في الداخل الفلسطيني؟

1-3-فرضيات الدراسة:

1-3-1-الفرضية الرئيسية: "لتعدد الزوجات انعكاسات ديموغرافية واضحة في المجتمع الفلسطيني داخل إسرائيل، تتمثل في زيادة معدلات النمو السكاني، تغير التركيبة العمرية، واختلال التوازن بين الجنسين، كما أن القوانين المدنية الإسرائيلية تواجه صعوبات في تطبيق حظر تعدد الزوجات بسبب العوامل الاجتماعية والثقافية".

1-3-2-الفرضيات الفرعية:

- يؤدي تعدد الزوجات إلى زيادة معدلات الخصوبة والنمو السكاني في المجتمع الفلسطيني مقارنة بالمجتمعات الأخرى داخل إسرائيل.
- تتعامل القوانين المدنية الإسرائيلية مع تعدد الزوجات بشكل انتقائي، حيث يتم تطبيقها بشكل محدود بسبب الاعتبارات السياسية والاجتماعية.
- تعدد الزوجات يساهم في تغيير التركيبة العمرية للمجتمع الفلسطيني، مع زيادة نسبة الشباب مقارنة بالفئات العمرية الأخرى.

1-4-أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى:

1. التعرّف إلى موقف الشريعة الإسلامية من تحديد وتنظيم النسل.
2. بيان انعكاسات تعدّد الزوجات على الواقع الديموغرافي في الداخل الفلسطيني.
3. إبراز موقف إسرائيل من التغيُّر الديموغرافي للفلسطينيين في الداخل الفلسطيني.

1-5-أهمية الدِّراسة:

- يعدّ موضوع الدراسة من الموضوعات المهمة، خاصة في ظلّ التطور الديموغرافي الذي يتسارع في أراضي الداخل، مما ينعكس على الممارسات والأساليب الإسرائيليّة تجاه الفلسطينيين المتواجدين في الداخل.
- النقص الذي يعتري المكتبة الفلسطينية خصوًا، والمكتبات العربية عمومًا، بمثل هذه المواضيع المهمة، والتي تؤثِّر في مُجريات الصراع الفلسطيني الإسرائيلي في الداخل الفلسطيني.

- كما أنّ الفترة الزمنية التي تطرّق لها الباحث، قلّة نادرة من الباحثين التفت إليها وتحدث عنها، فعلى حدِّ علمي لم يتطرّق أحد إلى هذا الموضوع رغم أهميته وخطورته.

1-6-حدود الدراسة:

- الحدّ الموضوعي: انعكاسات تعدّد الزّوجات على الواقع الديموغرافي في الداخل الفلسطيني وموقف إسرائيل منه.
- الحدّ المكاني: يتمثّل الحدّ الزماني في أراضي الداخل الفلسطيني، وهي الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1948م.
- الحد الزماني: منذ عام 1948م وهو عام النكبة والاحتلال، حيث بدأت إسرائيل بإصدار العديد من القوانين المتعدِّدة تجاه الأقلية الفلسطينيّة، التي بدأت في التزايد السكاني، مما دفع إسرائيل للعمل على وقف هذه الزيادة بكل الطرق.

1-7-الدِّراسات السابقة:

اطّلع الباحث على العديد من الدراسات السابقة، والتي تضمّ عددًا من الرسائل العلمية والأبحاث والدراسات المتعدِّدة، وعلى حسب علمه، فإنه لا يوجد دراسة تحتوي على جميع جوانب الموضوع المنوي دراسته، إلا أن هذه الرسائل احتوت على بعض النقاط العامة التي يمكن لباحث أن يستأنس بها في إنجاز دراسته، ومن تلك الدراسات:

1. **دراسة بوعلالة، عمر**، وهي بعنوان: "تعدد الزوجات بين الحق والرخصة في التشريعات الأُسريّة المغاربية"، وهي دراسة منشورة عام (2015)، في مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الشهيد حمة لخضر- الوادي- الجزائر، وقد هدفت الدراسة إلى إبراز تعدد الزوجات بين الحق والرخصة في تشريعات الدول في منطقة المغرب العربي، وقد استخدم الباحث العديد من المناهج في الدراسة، ومنها: المنهج الوصفي التحليلي، والمنهج المقارَن، كما استفاد الباحث في دراسته لهذه الدراسة من عدة نقاط، أهمّها: ما يتعلّق بالجانب النظري من الدراسة، وكذلك الأسلوب المقارن في موضوع تعدد الزوجات، كما توصَّل الباحث لعدة نتائج وتوصيات تخصّ هذه الدراسة.
2. **محمود، حاتم يونس**، وهي بعنوان: "نظام تعدُّد الزوجات ودوافعه وانعكاساته الاجتماعيّة.. دراسة ميدانية في مدينة الموصل"، وقد هدفت الدراسة إلى إبراز دوافع وانعكاسات تعدد الزوجات من الناحية الاجتماعية في مدينة الموصل (2008)، وقد استخدم الباحث العديد من المناهج في الدراسة، ومنها المنهج الوصفي التحليلي، وتحليل البيانات، كما استفاد الباحث في دراسته لهذه الدراسة من عدة نقاط، أهمها ما يتعلق بالجانب النظري من الدراسة، خاصةً الانعكاسات الاجتماعية للتعدّد، كما توصلت الباحثة لعدة نتائج وتوصيات تخص هذه الدراسة.
3. **جيلاني، عبد القادر**، وهي بعنوان: "العدالة في قضية التعدّد في نظر الفلسفة القانونية المعيارية والنفسية والاجتماعية"، وهي دراسة منشورة في مجلة العدالة، العدد2، 2018، وقد هدفت الدراسة إلى تتبُّع مفهوم العدالة في موضوع ظاهرة تعدّد الأزواج من النواحي الاجتماعية والنفسيّة وغيرها، وقد استخدم الباحث العديد من المناهج في الدراسة، ومنها: المنهج الوصفي التحليلي، كما استفاد الباحث في دراسته لهذه الدراسة من عدة نقاط، أهمّها ما يتعلق بالجانب النظري من الدراسة، وانعكاس تعدّد الزوجات على الجوانب النفسيّة والاجتماعيّة أيضًا، كما توصّل الباحث لعدة نتائج وتوصيات تخص هذه الدراسة.

2- منهجية الدّراسة وخطتها.

2-1-منهج الدّراسة:

استخدم الباحث العديد من المناهج للوصول إلى حلّ المشكلة، منها: المنهج الوصفي التحليلي في إبراز الانعكاسات التي ترتَّبت على تعدُّد الزوجات على الواقع الديموغرافي في الداخل الفلسطيني وموقف إسرائيل منه.

2-2-خطة الدِّراسة:

فرضت طبيعة الدراسة وموضوعها تقسيمها إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة وعلى النحو الآتي:

- **المقدمة:** وتضمنت ما سبق عرضه.
- **المبحث الأول:** موقف الشريعة الإسلامية من تحديد وتنظيم النسل.
- **المبحث الثاني:** انعكاسات تعدّد الزوجات على الواقع الديموغرافي في الداخل الفلسطيني.
- **المبحث الثالث:** موقف إسرائيل من التغيّر الديموغرافي للفلسطينيين في الداخل الفلسطيني.
- **الخاتمة:** خلاصة بأهم النتائج، التوصيات والمقترحات.

المبحث الأول: موقف الشريعة الإسلاميّة من تحديد النَّسل وتنظيمه

إنَّ القوانين التي تُسنُّ وتُطبَّق على أبناء المجتمع تُؤتي أُكُلها، خاصةً عندما تكون بِنِيَّةٍ مُبيَّتة تهدف إلى الحرب على الولادة الفلسطينية، لذلك لا بدّ من إيجاد المخرج للتوفيق بين سير الحياة والتعامل مع القوانين الجائرة.

إنّ الحديث عن تحديد النسل نبع من حاجة المجتمع الغربي إلى ذلك، حيث انتشرت الرذيلة والزّنا، مما زاد من نسبة الأولاد غير الشرعيّين، نتيجة الانحلال الأخلاقي والتفكك الأسري، حيث إنّ أول جمعية نادت بذلك، جمعية الإصلاح الوطني في الولايات المتحدة الأمريكيّة عام 1915م، ومن ثم انتشرت الأمراض الجنسية بين أفراد المجتمع، مما حوَّل المسألة من اجتماعية إلى أزمة صحية، خاصة بين الجنود الأمريكيين عام 1942م(فلميان. 2017).

لذلك لا بدّ من بيان الحكم الشرعي لهذه القضية، حتى يدرك القارئ مدى خطورة ما تدعو إليه تلك المنظّمات والجمعيات، التي تغزو مجتمعنا العربي الإسلامي في هذه الفترة بلباسِ الحفاظ على الأسرة وكيانها.

فالمجتمع الإسلامي يحتكِم إلى تشريعات ربانية ونبويّة، وينظر إلى واقع الأمة وما تحتاجه من تدابير لمصالح الأمة، وما ينفعها وفق القواعد الفقهية، ووفق النّظرة المقاصديّة التي تؤول إلى تماسك الأسرة والمحافظة على كلّ أفرادها بصورة عادلة. فكان لا بدّ من تعريف بعض المصطلحات، أو تلك التي تنتشر على ألسنة الناس.

1. يُعرَّف تحديد النسل في الاصطلاح بأنّه: هو: كلُّ ما يتَّبِعُه الزوجان من الوسائل والأسباب التي من شأنها أن تحول دون نشوء الحمل، إما بشكلٍ دائمٍ أو بشكلٍ مؤقت، وإما باختيارٍ منهما أو بإجبارٍ من الدولة. (الطريقي، 1402. الزين، 1991)
2. أما تنظيم النسل فهو: "استعمال وسائل معروفة، لا يراد من استعمالها إحداث العقم أو القضاء على وظيفة جهاز التناسل، بل يراد بذلك الوقوف عن الحمل فترة من الزمن لمصلحة ما يراها الزوجان، أو من يثقان به من أهل الخبرة، والقصد من ذلك، تقليل عدد النسل بالوقوف به عند غاية، سواء أصيب جهاز التّناسل بعد هذه الغاية بعقم أم لا. (مجلة البحوث الإسلامية. 1379).
3. أما تنظيم الحمل فيشير إلى: "استعمال وسائل معروفة لا يُراد من استعمالها إحداث العقم أو القضاء على وظيفة جهاز التناسل، بل يُراد بذلك الوقوف عن الحمل فترة من الزمن، لمصلحة ما يراها الزوجان، أو من يثقان به من أهل الخبرة، والقصد من ذلك، مراعاة حال الأسرة وشؤونها من صحة أو قدرة على الخدمة مع مراعاة الإبقاء على استعداد جهاز التناسل للقيام بوظيفته"(مجلة البحوث الإسلامية. 1379).

المطلب الأول: حكم تحديد النسل:

لقد تحدَّث الفقهاء عن تحديد النسل عمومًا، حيث ذهبت المجامع الفقهية والمُفتون في الدول الإسلامية إلى تحريم تحديد النسل، لما في ذلك من مخالفة لأحد مقاصد الزواج ومقاصد الخلق بالتكاثر.

قال تعالى: (وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ) (النحل: 72).

وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالباءة، وينهى عن التبتّل نهيًا شديدًا، ويقول: تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثرٌ بكم الأمم يوم القيامة. (العراقي. (1374).

وكذلك ورد النَّهي في الإسلام، عن كلّ ما فيه تقليل للذرية، أو قطع لها، فعن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه-: "رَدَّ رَسولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ- على عُثْمانَ بنِ مَظْعُونٍ التَّبَتُّلَ، ولو أذِنَ له لَاخْتَصَيْنا. (البخاري، 2018؛ مسلم. 2010).

لهذا أجمع العلماء والفقهاء والمدارس المتعددة، التي جاءت حتى اليوم، على تحريم تحديد النسل والقيام بأيّ عمل يقطع الذريّة، كربط الأنابيب للإناث، وقطع القنوات المنوية للذكور، وما أشبه ذلك من أفعال. (الأردنية للافتاء، 2003م)..

وكذلك ردَّت هيئة كبار العلماء[1] في المملكة العربية السعودية، (اللجنة الدائمة للبحوث. ص 128). على دعاة تحديد النسل أو منعه على أنه: "مُصادم للفطرة الإنسانية التي فطر الله الخلق عليها وللشريعة الإسلامية التي ارتضاها الربّ تعالى لعباده، معلّلين أنّ الدعوة لذلك تهدف إلى الكيد للمسلمين عمومًا، وللأمة العربية المسلِمة خصوصًا، حتى تكون لهم القدرة على استعمار البلاد وأهلها، حيث إنَّ في الأخذ بذلك ضربًا من أعمال الجاهلية وسوء الظن بالله تعالى، وإضعافًا للكيان الإسلامي المتكوّن من كثرة اللبنات البشرية وترابطها؛ لذلك كله، فإنَّ المجلس يقرّر بأنه لا يجوز تحديد النسل مطلقًا، ولا يجوز منع الحمل، إذا كان القصد من ذلك خشية الإملاق؛ لأنَّ الله تعالى هو الرزاق ذو القوة المتين، وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها".

فتحديد النسل -أيّ قطعه نهائيًّا- يتعارض مع ما ذُكِر، فلذلك يرى أهل العلم أن قطع النسل حرامٌ شرعًا إلا لضرورة، فلا يجوز للمسلم أن يختصي أو أن يستعمل علاجًا لقطع النسل نهائيًا(عفانة، 2010)، وكذلك ما قرَّره مؤتمر مجمع البحوث الإسلامية [2]المنعقِد سنة 1965م في مصر(ابن الخطيب. 2016)، وفيه جملة من القرارات: "لا يصح شرعًا وضع قوانين تُجبِر الناس على تحديد النسل بأي وجه من الوجوه، ثم إنَّ الإجهاض بقصد تحديد النسل، أو استعمال الوسائل التي تؤدّي إلى العقم لهذا الغرض، أمر لا تجوز ممارسته شرعًا للزوجين أو لغيرهما"، وقد دعا المؤتمر كذلك إلى توعية المواطنين وتقديم المعونة لهم في كلّ ما يمكن أن يحارب تحديد النسل.

المطلب الثاني: حكم التنظيم لأسباب شرعيّة:

إذا كان مَن يقوم بتنظيم الحمل، لتكون مدة بين حملٍ وآخر فلا بأس به، (عفانة، حسام الدين، 2010) وذلك إذا كانت أسبابًا واضحة وجَلِيّة، كالخوف على حياة الأم جراء حملها، كون الحمل المتلاحق يمكنه أن يُلحِق الأذى بالأم، وقد جاءت الشريعة الإسلامية بنصوص وأحكام لرفع الحرج والمشقة عن الأم، فلا بأس إذا كانت هناك مدة سنتين أو ثلاث بين كلّ حمل وآخر.

أما تنظيم النسل، فذلك جائزٌ شرعًا (الأردنية للافتاء، 2003)، إذا كان برضا كلّ واحد من الزوجين، لحديث جابر -رضي الله عنه- قال: "كنا نُعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل، لو كان شيء ينهى عنه لنهانا عنه القرآن"(البخاري. 2018، مسلم، 2010).

ومن المسوغات أيضًا الخشية على الأولاد من الناحية الصِّحيَّة والتربوية حتى يتمكَّن الزوجان من العناية بأولادهما صحيًّا وتربويًا، فلا بأس من جعل فترةٍ بين كلّ حملٍ وآخر، فقد جاء في الحديث عن أسامة بن زيد -رضي الله عنه-: "أنَّ رَجُلًا جاءَ إلى رَسولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- فَقالَ: إنِّي أَعْزِلُ عَنِ امْرَأَتِي، فَقالَ له رَسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-: لِمَ تَفْعَلُ ذلكَ؟ فَقالَ الرَّجُلُ: أُشْفِقُ على وَلَدِها، أَوْ على أَوْلادِها، فَقالَ رَسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-: لو كانَ ذلكَ ضارًّا ضَرَّ فارِسَ والرُّومَ. وقالَ زُهَيْرٌ في رِوايَتِهِ: إنْ كانَ لِذلكَ فلا، ما ضارَ ذلكَ فارِسَ، وَلا الرُّومَ"(مسلم، 2010).

وربط المؤتمِرون من الفقهاء في مصر عام1965م، التَّنظيم بالضرورة، حيث ورد ما نصّه: "إذا كانت هناك ضرورة شخصية تحتّم تنظيم النسل، فللزوجين أن يتصرّفا طِبقًا لما تقضيه الضرورة، وتقدير هذه الضرورة متروك لضمير الفرد ودينه".(ابن الخطيب، 2016).

وكذلك أخذت اللجنة الدائمة للبحوث بالاستثناء للضرورة، "أما إذا كان منع الحمل لضرورة محقّقة ككون المرأة لا تلد ولادة عاديّة، وتضطر معها إلى إجراء عملية جراحية لإخراج الولد، أو كان تأخيره لفترةٍ ما لمصلحةٍ يراها الزوجان، فإنّه لا مانع حينئذٍ من منع الحمل أو تأخيره، عملًا بما جاء في الأحاديث الصحيحة، وما رواه جمع من الصحابة -رضوان الله عليهم- من جواز العزل، وتماشيًا مع ما صرح به بعض الفقهاء من جواز شرب الدواء لإلقاء النّطفة قبل الأربعين، بل قد يتعيّن منع الحمل في حالة ثبوت الضرورة المحقّقة.

إنّ الباحث يميل إلى: القول بالتّحريم لتحديد النسل، إلا للحالات الخاصة التي يثبت فيها الضرر من استمرار الإنجاب، كمرض عضال يشكّل خطرًا على الأم أو تشوّهات لدى الأجنّة لأسباب وراثية، وذلك وفق الآراء المذكورة أعلاه، ويتقوّى بكون فكرة التحديد فكرة دخيلة على مجتمعاتنا، وتهدف إلى الحرب على الأمّة وكيانها أكثر من كونها فكرة تقود إلى الرفاهية، وإلى المستوى الحياتي العالي، كما يروجون لذلك عبر أبواقهم من الجمعيات النسائية ودعاة التحديد.

أما ما يتعلّق بالتنظيم، فهو أمر محمود إذا تم التعامل معه، بشكل حالات فردية تنطبق عليها النقاط التي ذكرت أعلاه من مرض للزوجة، أو ترتيب لسنوات الولادة، فهو لا يتعارض مع نصوص القرآن الذي بيّنت مدة الحمل والرضاع والفصال، في قوله تعالى: (... وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا...) (الأحقاف: 15).

وبناءً على ما ذُكِر؛ فإنّ تحديد النَّسل عند العرب والمسلمين في الداخل الفلسطيني يدخل ضمن دائرة الحرب على الأرحام الفلسطينيّة، وليس حفاظًا على المرأة أو حقوقها أو حقوق الطفل العربي، وخاصةً في الجنوب الفلسطيني، حيث تُهدَم المنازل يوميًّا، ونسبة التعدد الأكثر والزيادة الطبيعية الأعلى، مما يؤكّد أنَّه لو كان الهدف للتوسعة على الأسرة العربيّة أو راحتها ورفاهيتها لما هُدِم سبعة عشر ألف بيت في السنوات الأخيرة.

وبهذا تكون دعوة هذه الجمعيات تتناغم مع أهداف المؤسسة الإسرائيلية، من حيث حربه على الزيادة الطبيعية، التي يعدّها تهديدًا وجوديًّا لدولته وكيانه.

المبحث الثاني: انعكاسات تعدُّد الزوجات على الو اقع الديموغرافي في الداخل الفلسطيني.

بالرغم من كون الإسلام قد اباح التعدّد - حيث قال ابن نجيم الحنفي (ابن نجيم. 1985)، ابن رشد 2015): وأربع من الحرائر والإماء "، أي للرجل الزواج من اربع نساء دون زيادة، امتثالا لقوله تعالى: (فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ) (النساء: 3)، -الا انه منذ سنوات طويلة كان هناك مشروع إسرائيلي ومشروع فلسطيني مضاد، حيث

النمو وديناميكيّة السكان، مكونان أساسيّان في المشروع الصهيوني، وكانت الزيادة في عدد السكان اليهود وما صاحبها من انخفاض في عدد السكان الفلسطينيين، هدفًا إستراتيجيًّا منذ بداية الاستيطان اليهودي في فلسطين، أواخر القرن التاسع عشر، حيث كان ولا يزال المشروع الديموغرافي يشير ويتجه إلى زيادة السكان وضد تحديد النسل، والأسباب واضحة في ذلك، فقِلّة السكان اليهود الأصليين دفعت للاعتماد بشكل شبه كامل على الهجرة، وهذه حقيقة معلومة، أذيعت وأخضعت للدراسة المستفيضة، وفي الفترة الراهنة، ولا سيما بعد عام 2014م، حقّقت إسرائيل سلسلة من النجاحات، فالخصوبة اليهودية مرتفعة جدًّا، لدى المتزمتين والمتديّنين الذين يمثلون ربع السكان، وكنتيجة لذلك انخرط الفلسطينيون أيضًا في معركة الأرقام، ولحماية أنفسهم كان ولا يزال لديهم ثروة وحيدة هي الخصوبة، ولذلك فإنّ الديموغرافيا لها دور في تشكيل مستقبل الدول خاصة إسرائيل والفلسطينيين.(كرياج، 2014).

وهكذا؛ فإنّ السياسات الإسرائيلية تجاه الفلسطينيين على جانبي الخط الأخضر مرتبطة بالاعتبارات الديموغرافية، فعلى سبيل المثال: ليس هناك شيء يوازي أهمية الديموغرافيا، فالديموغرافيا مسألة وجوديّة، حيث ترتبط مسألة عودة اللاجئين أو القوانين التي تصدرها إسرائيل ضد الفلسطينيين في الخط الأخضر، من خلال قوانين الزواج والطلاق وتعدد الزوجات، بموضوع الديموغرافيا، حيث وجّهت الكثير من المؤسسات الاستشارية ومراكز الأبحاث وهيئات صناعة القرار والسياسات الوطنية اهتمامها بمسألة الديموغرافيا، حيث دعت الحكومة الإسرائيلية إلى تبنّي سياسة فاعلة أكثر، لاحتواء السكان الفلسطينيين، وقد شجعت ذلك من خلال العمل على خفض معدل الولادات بين العرب في إسرائيل، ومنع تعدد الزوجات وفرض قوانين إجبارية لتحقيق ذلك، وبذلك يقلّ عدد العرب في إسرائيل. (زريق. 2003).

وفي خُطط متعدّدة ومستمرة لمحاربة الوجود الديموغرافي، صادقت الحكومة الإسرائيلية على منع تعدُّد الزوجات، وخصوصًا على المجتمع العربي البدوي في بئر السبع، خاصةً أن هذه المنطقة تكثُر فيها ظاهرة تعدُّد الزوجات بشكلٍ كبير، ومنذ عام 2016م بدأت الحكومة الإسرائيليّة بتحريك هذا الموضوع، حيث قال رئيسها "بنيامين نتنياهو": "نحن نشدد على تنفيذ قانون هدم المنازل غير المرخصة، والآن نشدد الإجراءات وتطبيق القانون بهدف منع ظاهرة تعدد الزوجات"، كما يستدلّ من معلومات نشرتها السلطات الإسرائيلية بأنّ ظاهرة تعدد الزوجات وصلت في المجتمع العربي البدوي عام 2015م إلى 36% رغم منع القانون الإسرائيلي ذلك، حيث يمكن أن يصل العقاب إلى السجن الفعلي لمدة خمس سنوات.(نساء أف أم. بدون تاريخ).

يقول البروفيسور الإسرائيلي (آمنون سوفر): "إنَّ إسرائيل تسير نحو الانتحار، وإن الحلّ يكمن في التخلص من السكان وإقامة الجدار، وهذا يعني النجاة لليهود"، مضيفًا: "إنَّ السور هو الطريق الوحيد للانتصار على الرحم الفلسطيني، فإذا سقط هذا الجدار سيغمرنا طوفان هائل من الفلسطينيين، وإذا سقط الجدار سقطت إسرائيل"، أما الصحفي الأمريكي (بنيامين شفارتس) فقد أوصل "الجدل الديموغرافي" الإسرائيلي إلى ذروة جديدة محمومة، حينما كتب في وقت سابق متسائلًا: "هل ستبقى إسرائيل قائمة بعد مائة عام؟"، وقد أجاب شفارتس بوضوح: "إنّه قرر مستندًا إلى محادثات أجراها مع جهات إسرائيلية مختلفة في إسرائيل، وبالأساس إلى التوقعات الديموغرافية الإسرائيلية: "إن الرحم الفلسطيني هو قنبلة موقوتة فعلًا، وستؤدي في نهاية المطاف إلى ترجيح كفّة الميزان السكاني الفلسطيني ومنع إسرائيل من الحفاظ على التوازن الديموغرافي في أيار 2048م، وهو ما جعل إسرائيل تشنّ حربها الديموغرافية على الفلسطينيين، من خلال إصدارها عشرات القوانين التي تحدّ من الزيادة السكانية، ومن أهمها تعدّد الزوجات وغير ذلك من القوانين.(الزرو. 2012).

وهكذا فمع التّزايُد المستمر للفلسطينيين في إسرائيل، تدقّ الحكومات الإسرائيلية ناقوس الخطر؛ لأنّ هذه الزيادة سوف تُحدِث خللًا ديمغرافيًّا ومنه عدم التوازن الداخلي، وحدوث نتائج سياسيّة واقتصادية واجتماعية غير مرغوب فيها من طرف إسرائيل، مما يستدعي تحري التقديرات الإسرائيلية الراهنة لهذا التزايد على خلفية ارتباط تلك التقديرات بالأوضاع النزاعية مع الطرف الآخر، ومن خلال تأثير المخاوف الديموغرافيّة في السياسة الإسرائيلية لصورة المستقبل، فإنها وضعت عدة خطط لصراعها ضد الفلسطينيين، (بن قاصير، ص 75)، منها:

1. تدعيم تيار الترحيل، قبل حدوث زيادة ديموغرافية غير متحكّم فيها.
2. الدعوة إلى نظام طوارئ، والاعتراف بوجود الخطر الوجودي، واتّخاذ خطوات تمنع زيادة الفلسطينيين في إسرائيل، من خلال الجهود الإعلامية والتربويّة، وإصدار القوانين المختلفة، كقانون منع تعدّد الزوجات بهدف منع ومواجهة النمو السكاني الفلسطيني في مناطق الداخل الفلسطيني.
3. استكمال تهويد المناطق التي تضم كثيرًا من الفلسطينيين والعرب على أراضيها، كمناطق الجليل، كون القطاع الشمالي يضمّ ما نسبته 45% من مجموع الفلسطينيين في البلاد، ومن المتوقّع أن تصل النّسبة فيه إلى 33%، ولهذا وجب على إسرائيل أن تستبق الحدث، وتعمل على وقف النمو السكاني في هذه المناطق.
4. قيام العديد من الكُتّاب والسياسيين بوضع أجندات وطرق لإبراز الخطر الديموغرافي للفلسطينيين في إسرائيل، وهذا الوضع بدوره، لن يقبله اليهود الذين لهم ثقافة تشبه الثقافة الغربية، لذلك فهم يسعون إلى تخريب البنية الديموغرافية للفلسطينيين، ومنها إصدار القوانين التي تمنع وتحدّ من الزيادة السكانية للفلسطينيين، ومنها قوانين منع تعدد الزوجات، ومنها قانونين منع لم الشمل للأزواج التي فيها طرف من السلطة الفلسطينية.

وهكذا؛ فإنّ ظاهرة تعدّد الزوجات لدى المجتمع العربي في الداخل، تشكّل مع مرور الوقت عبئًا أمنيًّا على الدولة، في ظلّ أن هؤلاء البدو أرادوا الانفكاك من المجتمع الإسرائيلي، رغم أنّ الدولة شكّلت العديد من اللجان الحكومية، وأصدرت التوصيات، ثم اختارت عدم التدخل في المجتمع البدوي، في طبيعة حياته الداخلية، وذلك ظاهريًّا، كما أنّ "الدولة تركت ظاهرة تعدّد الزوجات دون أن تضع لها حدًّا، حتى باتت تشكل تهديدًا ديمغرافيًا وخطرًا أمنيًّا عليها، فحسب التقديرات الإسرائيلية، فإنّ تعدُّد الزَّوجات لدى البدو بات يشكّل نسبة 18.5% من الزيجات بينهم في مناطق الجنوب، و5.5% من العائلات البدويّة في الشمال، علاوةً على أنّه في 2017 أقيمت لجنة بالمور الإسرائيليّة، ووضعت توصيات للحدّ من هذه الظاهرة، لكن بعد مرور أكثر من ثلاث سنوات لم تبرز نتائج لها؛ بسبب النقص في الميزانيات والأدوات، وغياب العقوبات عن هذه العائلات، مما زاد من رقعة الفجوةِ بين المجتمعين اليهودي والبدوي في الدولة، بدليل أنها آخذة بالاتساع رويدًا رويدًا مع مرور الزمن، حيث إنّ هذا هو السّبب في زيادة معدلات التعدّد بين البدو دون أي توقّف، حيث كشفت عدة تقارير أنّ نساء فلسطينيات يتزوجن من بدو الداخل، ويلدن في "مستشفى سوروكا للولادة" في بئر السبع، باعتبارهنّ الزوجة الأولى لهذا البدوي، ما يجعلها تحصل على مخصصات مالية كبيرة من الدولة. (أبو عامر، 2022).

وبناءً على ما سبق؛ يمكننا القول: إنّ إسرائيل تعمل على محاربة ظاهرة تعدد الزوجات من خلال العامل الديموغرافي، الذي بموجبه تزداد الزيادة الطبيعية للسكان العرب، مما يهدّد الوضع الديموغرافي، ويشكل خطرًا وجوديًّا على كيانهم، الأمر الذي يدفعها لإصدار عشرات القوانين الرادعة والمانعة لتعدّد الزوجات، خاصة في المجتمع العربي البدوي في النقب.

المبحث الثالث: موقف إسرائيل من التغيّر الديموغرافي للفلسطينيين في الداخل الفلسطيني.

المطلب الأول: إصدار قانون العقوبات وإلزام المحاكم العمل به.

تنصّ المادة 176 من قانون العقوبات لسنة 1977م على أنّه: "المتزوج الذي يتزوَّج امرأة أخرى، والمتزوِّجة التي تتزوَّج من رجل آخر، يحكم عليهم بالسجن لمدة خمسة أعوام"، حيث تُصنّف هذه المادة تعدد الزيجات بأنه مخالَفة جنائيّة يُعاقَب القانون عليها، ويهدف العقاب إلى إرهاب الزّواج المُتعدِّد، الذي يشكّل أحد أركان النظام الاجتماعي في الدولة، حيث إنّ هذا ما اعتمده المُشرّع لدى سن القانون، وهذا موقف المحاكم في فرضها للقانون على مرتكِبي المخالفة، خاصةً وأنَّ ظاهرة تعدُّد الزوجات تنتشر في صفوف المواطنين العرب واليهود على حدٍّ سواء، بما في ذلك في صفوف المهاجرين اليهود من عدة دول، ولكن على الرغم من ذلك فإن هذه الظاهرة تلقى رواجًا أكبر في صفوف سكان البدو في الجنوب الفلسطيني، وحسب التّقديرات التي نشرتها وزارة الصحة في عام 2001، "فهنالك 36% من النساء العربيات البدويات، متزوّجات من رجل متزوج من أكثر من امرأة واحدة (زهر، 2012) في بئر السبع، (أبو فريح. (2022). وبئر السبع هي مدينة قديمة منذ زمن سيدنا إبراهيم -عليه السلام- تقع في الجنوب الفلسطيني، يسكن في محيطها قبل الاحتلال مائة ألف نسمة، هجّر الاحتلال منهم تسعين ألفًا، وبقي فقط عام 1948م عشرة آلاف، وبفضل التعدّد للزوجات يصل عددهم اليوم إلى ثلاثمائة ألف ونيّف.

وهكذا، فقد نصَّ قانون العقوبات الإسرائيلي لسنة 1977م بنص حازم في موضوع تعدد الزوجات، حيث فرض عقوبة واضحة بخمس سنوات على أيّ شخص يقوم بالتعدد في الزوجات، ولكن على الرغم من سريان هذا القانون حتى اليوم، إلا أنّ هناك الكثير من العرب يقومون بالتعدد باستخدام العديد من الحيل والمراوغات على هذه القوانين، وهو ما يشكل خطرًا كبيرًا وجوديًا على إسرائيل، وفق رأيهم، بينما تجد كثيرًا من المُعدّدين، لا علاقة لهم بهذه التحليلات وإنما يتزوج بناءً على حاجته أو شهوته أو أنها عادة متوارثة يؤيّدها الشارع عمومًا.

وتُظهِر لوائح الاتهام القليلة المُقدَّمة ضد الرجال المخالفين للقانون في موضوع تعدُّد الزوجات، أنَّ الشرطة لا تعمل وفق القانون وبما فيه الكفاية بشأن إنفاذ الحظر الجنائي على تعدّد الزوجات، وعدم وجود مواد ووسائل ملائمة لعلاج هذه الظاهرة بدعوى أنّها تدخل ضمن المشاكل الداخلية للمجتمع العربي، ولا تقتصر سلطات الدولة على الإحجام عن تطبيق القانون، ولكن أيضًا الإحجام عن اتّباعه لأبعاد هذه الظاهرة في إسرائيل، ووفقًا لتقرير الدولة المُقدَّم إلى لجنة الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وفقًا لاتفاقية "سيداو"، تعاملت الشرطة الإسرائيلية مع 10 حالات تعدُّد الزوجات في عام 2003م، وفي عام 2004م تعاملت مع 15 حالة فقط، علاوةً على ذلك، لم يتم توضيح ما إذا كانت لوائح الاتهام قد قُدمت بالفعل في تلك القضايا، أو ما إذا كانت مغلقة دون اتخاذ أي إجراء من جانب السلطات الإسرائيلية، والذي يدل على تغافلها وعدم استعدادها للتعامل مع مثل هذه الحالاتAborbia (2011, Worthy).

كما أنَّ المشكلة التي تكمن في قانون العقوبات، هي صعوبة الوصول إلى الرجل أو الزوجة المعنيّين بالوصول إليهم، أو تجريمهم بسبب تعدد الزوجات، وذلك بسبب عدم تعاون كلّ من الزوج أو الزوجة مع الشرطة، وكذلك عدم تقديم الزوجات لشكاوى ضد أزواجهن، كما أنّ النساء المشتكيات، وهنّ قلّة، لا يَجِدْن أيّ رد فعل من الشرطة يعمل على إنصافهن، وهو ما يوصف بإخفاق الحكومة في تنفيذ سياستها الخاصة، ضد السكان العرب بشكلٍ خاص، والسكان بشكلٍ عام، مما جعل هؤلاء السكان في تحدٍّ مع السياسات الحكومية والقوانين التي تصدر عنها بين الحين والآخر.(Abu Rabia. 2011)

يمكن القول: إنّه على الرغم من وجود قانون العقوبات الصريح والواضح بتجريم تعدد الزوجات، إلا أنّ تطبيقاته الفعلية لا تتعدى الحالات القليلة والنادرة مما هو موجود على الواقع، حيث يرجع ذلك لوجود صعوبات تتعلّق بعدم تعاون الفئات المعنية مع العمل القضائي والقانوني، وكذلك فإنّ المجتمع العربي في الداخل هو مجتمع محافظ يغلب عليه طابع الخوف والخشية من الفضائح والملاحقات العائلية وغير ذلك.

تبلغ نسبة تعدد الزوجات في أراضي الداخل 36%، وهو متَّبع في أُسَر عديدة في المجتمع البدوي، حيث يعيش نحو 38% من الأطفال البدو في أُسَر ذات تعدد للزوجات، حيث يكون فيها رجل متزوج من عدة نساء، فلا يتمّ تسجيل مثل هذه الزّيجات في سجل السكان في إسرائيل، لأن قانونهم لا يعترف إلا بزوجةٍ واحدة[3]. (أبو شنار.2017).

حيث أوضحت وزيرة العدل "إيليت شاكيد" أنَّ استخدام إنفاذ القانون الجنائي هو خطوة أولى في المعركة، حيث إنَّ معالجة هذه الظاهرة تُلزِم إسرائيل بإشراك جهات حكوميّة عديدة من خلال التعاون مع الخدمات الاجتماعية والتعليمية والإعلامية، والتي تنبع صعوبتها من الرقابة على تعدد الزوجات في إسرائيل، وخاصةً المجتمع البدوي بدايةً، كون هذا النوع من الزواج لا يتم تسجيله في مؤسسات الدولة، ولا يوثّق توثيقًا منظمًا؛ ولذلك عندما لا يكون هناك تسجيل منظم، تكون هناك صعوبة في الإثبات أصلًا، بأنه قد تم تنفيذ تعدد الزوجات، فمثلًا: في 30 سبتمبر 2014م ذكرت القناة العاشرة الإسرائيلية أنّ وزير الزراعة "يائير شامير" الذي يترأس اللجنة الوزارية لتسوية سكن البدو في النقب، قال: إنه يدرس إمكانية حظر تزوج البدو من أكثر من امرأة بغية الحد من المواليد البدو، وقد نسبت القناة العاشرة إلى شامير قوله: "سيبلغ عدد البدو عام 2035 في النقب نصف مليون نسمة، ولا شك أنّ أي دولة تريد الانتحار لن تلاحظ مشكلة البدو، ونحن نعمل بأسلوب مختلف عن الأسلوب الذي تنتهجه "لجنة برافر(هي لجنة جاءت بناءً على مخطط برافر- بيغين، والذي يشير إلى مشروع قانون لتنظيم الإسكان البدوي في النقب، والذي اقترحه الوزير السابق بيني بيجين في أيلول 2011م، وأقرته اللجنة الوزارية لشؤون التشريع في 6 مايو 2013، ويقضي بترحيل نحو 70 ألف عربي من بيوتهم وقراهم في النقب، وفي 24 يونيو 2013م، صادق الكنيست بالقراءة الأولى على القانون بناء على توصية من وزير التخطيط الإسرائيلي إيهود برافر سنة 2011م، بتهجير السكان من قرى النقب وتجميعهم فيما يسمى "بلديات التركيز"، وشُكِّلت لجنة برافر لهذا الغرض. "، ونعكف على اتجاهاتٍ أقل قضائية وأكثر اقتصادية". وقال: إنّ هناك 1500 طالب بدوي يسافرون يوميًا للدراسة في الجامعة الإسلامية في الخليل، وأنه يجب أن تبذل إسرائيل كلّ ما في وسعها من أجل إبقائهم في البلاد.(مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2013).

يتضح ممّا سبق، أنّ الدولة بأجهزتها القضائيّة والقانونيّة والسياسيّة والاقتصاديّة، تعمل -بشكلٍ كبير- في الحدّ من ظاهرة تعدُّد الزوجات، وذلك بإصدار القوانين المختلفة، سواء قانون العقوبات أم القوانين الملحقة به، وذلك للضغط على الفلسطينيين العرب في الداخل للتعامل مع ظاهرة زيادة عدد السكان، والتي بدورها تشكّل خطرًا وجوديًّا عليها.

لقد ظلّت الدولة تُحارب ظاهرة تعدد الزوجات، خاصة في المناطق العربية، حيث كشفت وزيرة القضاء عن مشروع قانون جديد، يعاقب الرجال الذين يُقْدِمون على الزواج من زوجة ثانية، فيما يتّهمها المواطنون العرب بأنّها تسعى لمكافحة الزيادة الطبيعية لدى البدو في النقب، تحت مسمّى "تعدد الزوجات"، حيث إنّ ظاهرة تعدُّد الزوجات خطيرة، وأن إسرائيل ستثابر في مكافحتها، حيث إن مشروع القانون الجديد واحد من الأدوات، وأنه سيعتمد على العقاب الاقتصادي والتوظيفي، وتطبيق القانون الجنائي عليهم. (نشرة فلسطين اليوم. 2017).

لذلك فإنّ المؤسسة الإسرائيلية تعمل -برغم التغاضي عن هذه القوانين في المحاكم- على محاولة إصدار قوانين جديدة بحق السكان العرب الفلسطينيين، خاصة البدو منهم، لمكافحة الزيادة الطبيعية الناتجة عن تعدد الزوجات في هذه المناطق، وهكذا فإنّ النساء -خاصةً في مناطق الـ48- يواجهن عواقب جمّة جرّاء هذا التمييز من قبل القوانين الإسرائيلية، باعتبارهنّ جزءًا لا يتجزأ من الأقلية القومية، كذلك كونهنّ نساء أيضًا، ولهذا التمييز أثر مضاعَف عليهنّ بسبب المفاهيم الاجتماعية حول مكانة المرأة، وبسبب القوانين والتقاليد الاجتماعية المفروضة عليهنّ في هذه القوانين، مما يسبِّب تراجعًا واضحًا في دورهنّ ومكانتهنّ. (خاص لجنة العمل، 2005).

تعقيبًا على ما سبق؛ كانت محكمة بئر السبع قد حكمت على مواطن فلسطيني بالسجن لإدانته بتعدّد الزوجات، وهي الظاهرة المحظورة في القانون الإسرائيلي، حيث حكم بالسجن سبعة شهور بعد استئناف الحكم العام الأول الذي صدر بحقه، وهو دَفْعُ غرامة بقيمة 15 ألف دولار وبالعمل لصالح الجمهور 400 ساعة، حيث أُتّهِم المواطن الفلسطيني في أبريل 2018م بالزواج عام 2006م، ثم الزواج مرّة أخرى عام 2017م، وقد عدّ محامي المتهم بأنّ هذه الأحكام هي ترهيب للمجتمع العربي بأكمله، كون المؤسسة القضائيّة تعمل بشكل كبير على الحدّ من هذه الظاهرة التي يبيحها الإسلام، الذي يدين به العدد الأكبر من فلسطيني الداخل، وأن المحكمة الشرعية في إسرائيل تُبيح هذا الأمر وهي تتبع لوزارة القضاء الإسرائيلية.(خاص صحيفة القدس العربي. 2019).

وهكذا؛ فإنه وعلى الرغم من القرار الواضح في قانون العقوبات الإسرائيلي لسنة 1977م بمنع تعدد الزوجات، ومن ثم تفعيل هذا القانون منذ عام 2017م مرة أخرى، إلا أن القوانين الفعلية على أرض الواقع لا تعمل وفق هذا القانون بحذافيره، لكنها تتغاضى عن الكثير من

القضايا، مما يجعل من الصعوبة بمكان ضبط حالة تعدد الزوجات أو التقليل من خطورتها على المجتمع الإسرائيلي، في ظل عدم قدرة المحاكم الإسرائيلية على تطبيق هذه القوانين لعدم وجود شكاوى من أحد الطرفين.

المطلب الثاني: قوانين الردع والضغط على فلسطينيي الداخل.

تهدف هذه القوانين للمحافظة على الأغلبية اليهودية بوضوح، من خلال تفعيل قوانين للضغط على فلسطينيي الداخل بعدة وسائل، وذلك من خلال، (مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات. 2013).

1. المناداة المستمرّة برفع الزيادة الطبيعية لدى اليهود، وذلك من خلال الامتيازات التي تدعم بها إسرائيل مواطنيها، في سبيل العمل على زيادة المواليد، للحفاظ على التوازن الديموغرافي عمومًا في إسرائيل على حساب عُرف الفلسطينيين.
2. العمل بكلّ السبل والطرق الشرعية وغير الشرعية لمنع تعدُّد الزوجات لدى فلسطينيي الداخل، ومنها: إصدار عدة قوانين لتنفيذ مخططاتهم، كقانون العقوبات الإسرائيلي لسنة 1977م، وما ينص عليه من تجريم تعدد الزوجات لدى المسلمين في إسرائيل.
3. تشجيع هجرة فلسطينيي الداخل من أراضيهم، بسبب تكاثرهم بشكل كبير، من خلال تعدد الزيجات لديهم، وعدم مقدرتهم على منعه أو وقفه، ومنع عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى أراضيهم، وكذلك تشجيع قدوم المزيد من اليهود في العالم، للعمل على تحقيق التوازن الديموغرافي.
4. تنفيذًا للمطالبات الإسرائيلية المتكررة بوقف تعدّد الزوجات بين المواطنين العرب في الداخل الفلسطيني، انطلقت دعوات متكررة بتهجير وترحيل فلسطينيي الداخل من ديارهم، في حال عدم تنفيذهم للقوانين الإسرائيلية، والخضوع لما تمليه عليهم الدولة، طالما هم ضمن دولتها ولهم حقوق.

كما طالب وزراء كثر في الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة -أكثر من مرة- "بطرد كلّ عربي يتزوّج امرأة ثانية، عبر تعديل قانون المواطنة"، حيث زعم "ياريف ليفين" -وزير السياحة- أن "ما ينطبق على المتسلّلين الأفارقة إلى إسرائيل، يجب أن ينطبق على من يقومون بالتعدد في الزوجات"، ولذلك، فمن الواضح أنّ هذه الخطة والمطالبات المتكرّرة من الوزراء تستهدف العرب خصوصًا، وتشكّل تمييزًا واضحًا وبارزًا ضدهم، حيث تهدف إلى وقف النمو الديموغرافي لعرب 1948م، وإجمالًا، يمكن القول: إنَّ إسرائيل أصدرت في الفترة ما بين عامي 2015م و2016م أكثر من 72 قانونًا يستهدف مجملها الفلسطينيين عمومًا، وفلسطيني 48 على وجه الخصوص، من النواحي السياسية والاجتماعية والاقتصادية، ومنها ما يتعلق بقوانين منع تعدد الزوجات للفلسطينيين في الداخل، (الجزيرة. 2017). وهو ما يشير في ظاهره، إلى وجود نوع من ضمان العدالة، لكنه يتعدى ذلك في باطنه إلى التهميش والإقصاء وسياسة التهجير والترانسفير (الترحيل)، التي تتبعها إسرائيل ضد الفلسطينيين؛ لوقف ومنع ظاهرة التعدّد عمومًا

تشير وثيقة صيغت للإحصاء والإلمام بظاهرة تعدّد الزوجات، خاصة في المجتمع البدوي في إسرائيل، للعديد من النقاط، أهمه، (Lotan,2011).

1. وفقًا للقانون الإسرائيلي يعدّ تعدّد الزوجات جريمة جنائية، يعاقَب عليها بالسجن لمدة تصل إلى خمس سنوات.
2. لا توجد معطيات دقيقة حول مدى انتشار تعدد الزوجات بين السكان البدو في بئر السبع، حيث تشير التقديرات إلى أن نسبة العائلات متعددة الزوجات في عموم السكان البدو، تتراوح بين 20% و36%، فعلى الرغم من عمليات التحديث والتطوير التي تجري في المجتمع البدوي، إلّا أن معدلات تعدد الزوجات لا تنخفض، وأن الظاهرة لا تزال شائعة حتى بين الشباب والمتعلمين.
3. إنّ نسبة كبيرة من تعدّد الزوجات، هي لنساء من أراضي السلطة الفلسطينية أو الأردن.
4. يكاد لا يوجد أيّ نشاط للسكان البدو أنفسهم، للحد من ظاهرة تعدّد الزوجات، وذلك على الرغم من بعض الآثار السلبية على النساء والأطفال في الأُسر متعددة الزوجات.

وهكذا، فإن القوانين الإسرائيلية تَعُدّ ظاهرة تعدّد الزوجات جريمة تَنتهك أساسًا حقوق المرأة، وبذلك تنتهك وجود المرأة في أسرة تتكون من عدة زوجات، حيث يسعى قانون العقوبات عمومًا لأن يكون رادعًا يسعى لتحقيق هدف مشروع، وهو حماية المرأة من انتهاك هذا المبدأ في المساواة بين الجنسين، وانتهاك حقوق الإنسان الأساسية الخاصة بهم، وعلاوةً عليه: فإن قانون العقوبات يجب أن يسري حسب الآراء العديدة على أي شخص يرتكب جريمة تعدد الزيجات دون الاختلاف في الدين أو الجنسية أو غير ذلك.(Zohar, 2011).

هذه النقاط التي ذكرها التقرير، هي من جانب واحد، حيث تقوم مؤسسات الدولة والجمعيات النسائية بالترويج لهذه الحرب على المواطنين المسلمين، باسم المساواة والعدالة الاجتماعية، بينما هو السّم في داخل الدسم، وذلك لتنفيذ أجندة صهيونية للحد من الزيادة الطبيعية، والدليل على ذلك، لماذا لا نرى هذا النشاط لهذه المؤسسات والجمعيات عندما هُدِم سبعة عشر ألف بيت في قرى الجنوب وتشريد العوائل والنساء والأطفال؟!

كما أنَّ البيانات التي توافرت حتى عام 2013م، والتي قدمتها سلطة السكان والهجرة، فهي تفيد بوجود ما يقارب من 220 مسلمًا في سن الرّشد مسجَّلين على أنهم تزوجوا بأكثر من زوجة، ولكن في المقابل يفترض من سلطة السكان أن هذه الظاهرة أوسع وأكثر انتشارًا مما هو

مسجل في هذه البيانات، فهناك حاجة مُلحّة إلى ضرورة تطوير وتحسين هذه البيانات على نطاق واسع، لتوفير معلومات دقيقة حول هذا الموضوع، لأن عدم وجود بيانات دقيقة سوف يؤدي إلى فجوة واضحة بين البيانات الرسمية وأبعادها الظاهرة.

وقد أعلنت وزيرة القضاء، (شاكيد التي تنتمي لحزب "البيت اليهودي" اليميني المتدين المتطرف، وهي وزيرة الداخلية في الحكومة لعام 2021) والمستشار القضائي للحكومة، أكثر من مرة عن مبادرات تقضي بتشديد الإجراءات على السكان العرب، وخاصةً في النقب، وتطبيق القانون عليهم؛ وذلك للعمل على منع تعدد الزوجات في أوساط المجتمع العربي، حيث تحارب -حسب وصفهم- المجتمعات المتحضِّرة ظاهرة تعدد الزوجات، إلا أنَّ هذه المبادرة للوزيرة تأتي على خلفية تضييق الخناق على العرب، وخصوصًا على المجتمع البدوي في النقب، والذي تعدّ ظاهرة تعدد الزوجات أكثر الظواهر انتشارًا فيه من بقية المناطق العربية.(نشرة فلسطين اليوم، 2017).

أما وزير الزراعة الإسرائيلي "يائير شامير" فقد قال: إنه يدرس سبلًا عديدة لمنع تعدد الزوجات لبدو النقب من أجل العمل على تحديد النسل، وهذه التصريحات بدورها أشعلت غضب أهالي النقب الذين عدّوا هذه التصريحات عنصرية بشكلٍ كامل، كما قال "شامير" الذي يرأس اللجنة الوزارية لتسوية الاستيطان في النقب، التي تسعى لاقتلاع وتشتيت العرب من قراهم من أجل استخدام أراضيهم لأغراض استيطانية: إنه يدرس سبلًا وطرقًا عديدة لمنع تعدد الزوجات، من أجل تحديد النسل لدى عرب النقب، كما أنه حذّر من أنه في عام 2035م سوف يبلغ تعداد البدو في النقب أكثر من نصف مليون نسمة. (نشرة فلسطين اليوم، 2013).

وقد تغيَّر الوزراء أكثر من مرة، وتعاقبت حكومات، ولا يزال الهمّ الأكبر الذي يصرّح به كلّ وزير قضاء جديد ووزير للأقلية العربية، بأن الزواج من أكثر من واحدة يؤرق منام كل وزير وحكومة، لما في ذلك من زيادة لعدد السكان العرب، ويضع الأغلبية اليهودية على المحك، فهي قضية وجود بالنسبة لصُنّاع القرار في المؤسسة الإسرائيلية.

يتَّضح مما سبق؛ أنَّ المؤسسة الإسرائيلية ترى أنّ العرب البدو في النقب، هم القنبلة الموقوتة، التي يمكنها أن تهدِّد الوجود الإسرائيلي في فلسطين، خاصةً في ظلّ انتشار ظاهرة تعدد الزوجات بشكلٍ كبيرٍ فيها، مع الزيادة الطبيعية للنسل في الوقت الذي تعاني إسرائيل من التناقص السكاني، الأمر الذي جعلها تتخذ خطوات كبيرة في تهجير السكان العرب في النقب، وكذلك إصدار قوانين متعدِّدة يمكن من خلالها الحد من هذه الظاهرة، أو التقليل من عواقبها على المجتمع الإسرائيلي بشكلٍ كامل.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات، والذي أنعم عليّ بفضله وكرمه بأن أتممتُ هذا البحث، والصلاة والسلام على رسوله الكريم الذي أرسله رحمة للعالمين، أما بعد: حيث توصَّلت هذه الدراسة لعدة نتائج وتوصيات يمكن إجمالها في الآتي:

خلاصة بأهم النتائج:

- أجمع العلماء والفقهاء والمدارس المتعدِّدة -التي جاءت حتى اليوم- على تحريم تحديد النسل والقيام بأيّ عمل يقطع الذُّرية، كربط الأنابيب للإناث، وقطع القنوات المنوية للذكور، وما أشبه ذلك من أفعال.
- إنَّ تنظيم النسل أمر محمود إذا تم التعامل معه، بحالات فردية بسبب مرض الزوجة، أو ترتيب سنوات الولادة، فهو لا يتعارض مع نصوص القرآن التي بيّنت مدة الحمل والرضاعة والفصال.
- إنّ "الدولة تركت ظاهرة تعدد الزوجات دون أن تضع لها حدًّا، حتى باتت تُشكِّل تهديدًا ديموغرافيًا وخطرًا أمنيًا عليها.
- إنّ إسرائيل تعمل على محاربة ظاهرة تعدد الزوجات من خلال العامل الديموغرافي، الذي بموجبه تزداد الزيادة الطبيعية للسكان العرب، مما يهدِّد الوضع الديموغرافي، ويشكل خطرًا وجوديًّا على كيانهم، الأمر الذي يدفعها لإصدار عشرات القوانين الرادعة والمانعة لتعدُّد الزوجات، خاصة في المجتمع العربي البدوي في النقب.
- على الرغم من وجود قانون العقوبات الصريح والواضح بتجريم تعدد الزوجات، إلا أنَّ تطبيقاته الفعلية لا تتعدى الحالات القليلة والنادرة مما هو موجود على الواقع، حيث يرجع ذلك لوجود صعوبات تتعلق بعدم تعاون الفئات المعنية مع العمل القضائي والقانوني، وكذلك المجتمع العربي في الداخل هو مجتمع محافِظ يغلب عليه طابع الخوف والخشية من الفضائح والملاحقات العائلية وغير ذلك.
- ترى المؤسسة الإسرائيلية أن العرب البدو في النقب، هم القنبلة الموقوتة التي يمكنها أن تهدّد الوجود الإسرائيلي في فلسطين، خاصةً في ظلّ انتشار ظاهرة تعدد الزوجات بشكلٍ كبيرٍ فيها

التوصيات والمقترحات.

بناء على نتائج الدراسة يوصي الباحث ويقترح ما يلي:

1. استمرار الفلسطينيين في الداخل الفلسطيني في الاحتفاظ بحقهم في التعامل مع قضايا الانجاب وفق ما ترتضيه الشريعة الإسلامية في الإنجاب حتى وان كان الثمن تغيير الواقع الديموغرافي مع إسرائيل، حتى يشكّل عامل ضغط عليها.

2. استمرار المحافظة على فسيفساء الحياة الزوجية وقدسيتها وفق الشريعة الإسلامية وعدم الالتفات للقوانين المجرمة لتعدّد الزوجات، وان هذا من ضمن الحقوق الشخصية التي كفلتها القوانين الدولية والشرائع السماوية، وان ما سوى ذلك هو اضطهاد ديني وضرورة العمل على دعم المتضررين بطرق متعددة وحيل مختلفة.
3. رفض القوانين الإسرائيلية أو التحايل عليها بشتى الطرق دون الالتفات الى التفوق الديموغرافي.
4. القيام بدراسات مُعمَّقة عن هذه المواضيع، لما لها من أهمية واضحة للمكتبة الفلسطينية من ناحية وللباحثين والدارسين والمهتمين من ناحية أخرى.

مراجع الدراسة

أولاً-المراجع بالعربية:

- ابن الخطيب. (1974). من حقائق ثابتة في الإسلام يحاول المنحرفون طمسها والتخلص منها. مطبعة الأفق – طهران. الطبعة الأولى.
- ابن رشد. (2015). بداية المجتهد ونهاية المقتصد. بيت الأفكار الدولية.
- ابن نجيم. (1985). البحر الرائق شرح كنز الدقائق. دار البشائر الإسلامية.
- أبو شنار، أحمد محمد. (2017). علامات أبو شنار: قبيلة التياها حضارة وتاريخ. دار المعتز للنشر والتوزيع. عمان، الأردن. الطبعة الأولى.
- أبو عامر، عدنان. (2019، 3 سبتمبر). تحذير إسرائيلي من ظاهرة تعدُّد الزوجات لدى البدو في إسرائيل. موقع عربي 21. تم الاسترجاع من https://arabi21.com/story/1205072
- أبو فريح، سامي بن جراد. (2022). القضاء العشائري في بئر السبع بين العرف والشرع: دراسة فقهية مقارنة. رسالة ماجستير مطبوعة.
- بن قاصير، موسى. (2018). البعد الديموغرافي في النزاع الفلسطيني الإسرائيلي. رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة الحاج لخضر – باتنة، الجزائر.
- بوجيسكي، يوفال. (2014). تقرير الكنيست في موضوع تعدد الزوجات (البولوقيميا) في الوسط البدوي. مركز البحوث والمعلومات، القدس.
- خاص صحيفة القدس العربي. (2019، 2 أكتوبر). حكم إسرائيلي بالسجن الفعلي لفلسطيني أُدين بـ"تعدّد الزوجات". موقع صحيفة القدس العربي. تم الاسترجاع من https://www.alquds.co.uk
- خاص لجنة العمل حول مكانة النساء الفلسطينيات المواطنات في إسرائيل. (2010). مكانة النساء الفلسطينيات المواطِنات في إسرائيل. بحث مُقدَّم إلى لجنة الأمم المتحدة للقضاء على أشكال التّمييز ضد المرأة. كانون أول.
- خاص موقع الجزيرة. (2017، 17 فبراير). قوانين يحارب بها الاحتلال الفلسطينيين. موقع الجزيرة نت. تم الاسترجاع من https://www.aljazeera.net/encyclopedia/events/2017/2/17
- دار الإفتاء المملكة الأردنية. (2003، 9 يوليو). قرار رقم:(65) حكم تحديد النسل. تم الاسترجاع من https://www.aliftaa.jo/Decision.aspx?DecisionId=66#.YNjuV-hvZPY
- الزرو، نواف. (2021، 6 يناير). الصراع الديموغرافي هو الأخطر، والرحم الفلسطيني قنبلة موقوتة، واليمين الصهيوني يعدّ لحملة مليونَيْ مستعمر في الضفة. صحيفة رأي اليوم.
- زريق، إيلياء. (2003). الديموغرافيا والترانسفير:طريق إسرائيل إلى اللا مكان. مجلة الدراسات الفلسطينية، المجلد 41، العدد 55.
- الزين، يعقوب الزبير. (1991). موقف الشريعة الإسلامية من تنظيم النسل. دار الجيل للطبع والنشر والتوزيع.
- شتوبلر، غيلا. (2014). حقوق النساء: القانون والعدالة في دولة إسرائيل. مجلة قضايا إسرائيلية، العدد 55، ص 47. المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية "مدار".
- الطريقي، عبد الله بن عبد المحسن منصور. (1402ه). تنظيم النسل وموقف الشريعة الإسلامية منه. رسالة دكتوراة. جامعة الإمام محمد بن سعود.
- العراقي، ابن السبكي، والزبيدي. (1987). تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (المجلد 2، الحديث رقم 1339). دار العاصمة للنشر – الرياض. الطبعة الأولى.
- عفانة، حسام الدين بن موسى. (1427-1430ه). فتاوى يسألونك (الجزء 1). المكتبة العلمية ودار الطيب للطباعة والنشر. القدس – أبو ديس. الطبعة الأولى.
- فلميان، صباح حسن الياس. (1439ه). تحديد النسل في الفقه الإسلامي. مجلة العدل، العدد 80. محرم، المملكة العربية السعودية.
- كرياج، يوسف. (2014). الديموغرافيا والصراعات في إسرائيل/ فلسطين: توقعات للمستقبل. مجلة عمران، العدد 218.
- اللجنة الدائمة للبحوث. (1396ه). الحكم في تحديد النسل ومنع الحمل مع الدليل. مجلة البحوث الإسلامية. المكتبة الشاملة الحديثة.
- مجلة البحوث الإسلامية. (1379). الفرق بين منع الحمل وتنظيمه وتحديد النسل. المكتبة الشاملة الحديثة.

- مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات. (2009). الترانسفير "طرد الفلسطينيين" في الفكر والممارسة الإسرائيلية. تقرير معلومات 10. قسم الأرشيف والمعلومات. بيروت، لبنان. الطبعة الأولى.
- مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات. (2014). المقاومة الشعبية في فلسطين. تقرير معلومات 26. بيروت، لبنان.
- موقع نساء أف أم. (2017). صراع ديمغرافي بمنع تعدد الزوجات في الداخل الفلسطيني. موقع نساء أف أم. تم الاسترجاع من http://www.radionisaa.ps/article/6481
- ميركين، ستو. (2012). رسالة 15، 2. نائب مدير لواء الجنوب، وزارة الرفاه الاجتماعي.
- نشرة فلسطين اليوم. (2014). وزير الزراعة الإسرائيلي يدعو إلى تحديد نسل عرب النقب. نشرة فلسطين اليوم، العدد 3355. مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، لبنان.
- نشرة فلسطين اليوم. (2015). السلطات الإسرائيلية تُشدِّد إجراءات منع تعدّد الزوجات. نشرة فلسطين اليوم، العدد 3670. مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، لبنان.
- نشرة فلسطين اليوم. (2018). مشروع قانون إسرائيلي لمنع تعدد الزوجات البدويات بمعاقبة الأزواج اقتصاديًا أيضًا. نشرة فلسطين اليوم، العدد 4750. مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، لبنان.

ثانياً-المراجع بالإنجليزية:

- Aborbia, W. (2010). Excluded from the compulsory phenomenon and ways of coping. Paper submitted to the Committee for the Advancement of Women in the Discussion of Polygamy. Working Committee on Equality in Cases in Personal Situation.
- Abu Rabia, R. (2011). Redefining polygamy among the Palestinian Bedouins in Israel:Colonialism, patriarchy, and resistance. Journal of Gender, Social Policy & the Law, 19(2), Article 2.
- Abu-Rabia, A., Elbedour, S., & Scham, S. (2008). Polygamy and post-nomadism among the Bedouin in Israel. Anthropology of the Middle East, 3(2), 23.
- Lotan, O. (2006). Polygamy among the Bedouin population in Israel. Submitted to the Committee for the Advancement of the Status of Women in the Knesset. Research and Information Center.
- Najami Youssef, O. (2010). The status of Palestinian women citizens of Israel. Submitted to the Committee on the Elimination of Discrimination against Women. Translation:Ruba Semaan. The Working Group on the Status of Palestinian Women Citizens of Israel.
- Spector-Ben-Ari, S. (2013). Polygamy among the Bedouin population in Israel - Update. Knesset Research and Information Center.
- Zohar, S. (2005). When the right to family life conflicts with the right to family reunification. Adalah Sheet, 20, 1.